

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

880 - ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لفطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ومن نزل يقوم فعليهم أن يقرّوه فإن لم يقرّوه فله أن يغضبهم بمثل قراه .
(حم د عن المقدام بن معد يكرّب)